



Distr.
GENERAL

A/39/733
4 December 1984
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والثلاثون
البنديان ١١٢ و ١١٣ من جدول الأعمال

تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة
والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية

وحدة التفتيش المشتركة

الخدمات المشتركة لمؤسسات الأمم المتحدة في مركز فيينا الدولي

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

- ١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن الخدمات المشتركة لمؤسسات الأمم المتحدة في مركز فيينا الدولي الذي أحيل بمذكرة الأمين العام (A/39/520)، ونظرت في تعليقات الأمين العام عليه (A/39/520/Add.1).
- ٢ - وقد أجريت دراسة وحدة التفتيش المشتركة عملاً بتوصية الاجتماع الرسمي المتعلق بتحويل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية إلى وكالة متخصصة الذي عقد في فيينا في شهر أيار/مايو ١٩٨٣.
- ٣ - ومعرض المفتشون استنتاجاتهم وتوصياتهم في الجزء خامساً من تقرير وحدة التفتيش المشتركة في جزئين : الخدمات المشتركة القائمة (التوصيتان ١ و ٢)، والخدمات المشتركة في المستقبل (التوصيات ٣ إلى ٥). وقد تطرق الأمين العام إلى توصيات وحدة التفتيش المشتركة في الفقرات من ٩ إلى ١٨ من تعليقاته.
- ٤ - وكما أشير في الفقرتين ٣ و ٤ من تعليقات الأمين العام فإن مذكرة التفاهم التي وقعها في ٣١ آذار/مارس ١٩٧٧ الأمين العام للأمم المتحدة والمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية والمدير التنفيذي لليونيكو، جددت، في جولة أمور، المبادئ والأجرام المتعلقة بتوفير الخدمات المشتركة وأرست الأساس الذي يجرى عليه تقاسم التكاليف بين المشتركين في الخدمات المشتركة. ووفقاً للمذكرة وزعت الخدمات المشتركة على النحو التالي :

.../...

الوكالة الدولية للطاقة الذرية : مجمع السلع الاستهلاكية للموظفين ، والطباعة
والاستنساخ ، وخدمات الحاسبة الالكترونية ،
وخدمات المكتبة ، والدائرة الطبية ؛

منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية : خدمات تقديم الطعام ، وإدارة المباني ،
والتدريب اللغوي ؛

الأمم المتحدة : خدمات الأمن والسلامة .

وأشارت مذكرة التفاهم أيضا الى امكانية قيام خدمات مشتركة أخرى في مجالات مثل المشتريات
وخدمات المؤتمرات ، والاستلام ، والتخزين ، ومراقبة المخازن ، والبريد ، والحقيبة ، والتأشيرات
والتأمين على الممتلكات ، ولكن ستظل هذه الخدمات مستقلة الى حين اجراء مزيد من
الدراسات والتوصل الى اتفاق بين المنظمات .

٥ - وقد خلص المفتشون في الفقرة ٢٩ من تقريرهم الى أنه " لا ينبغي أن يكون هناك
أي تغيير في ترتيبات الخدمات المشتركة القائمة ما لم تتوافر أدلة على أن إعادة تنظيم
المسؤوليات يمكن أن تفضي الى نتائج أكثر كفاءة وأكثر فعالية من حيث التكاليف " . وتوافق
اللجنة الاستشارية على هذا النهج وتلاحظ أن استعراض وحدة التفتيش المشتركة للخدمات
المشتركة الحالية في مركز فيينا الدولي قد أدى بها الى استنتاج أن هذه الخدمات تستفيد
سيرا حسنا بصفة عامة .

٦ - تدعو التوصية ١ في تقرير وحدة التفتيش المشتركة الى انشاء لجنة تنسيق مشتركة
للمنظمات الثلاث (الأمم المتحدة واليونيد والوكالة الدولية للطاقة الذرية) والى أن تكون
جميع المنظمات المستفيدة ، ممثلة في اللجان الاستشارية للخدمات المشتركة وتضطلع لجنة
التنسيق المشتركة بمسؤولية التوصل الى اتفاق حول مسائل السياسة المتعلقة بنواحي شؤون
المالية والميزانية واستعراض اجراءات تقدير التكلفة وأنماط تقاسم التكاليف . ويشير الأمين
العام الى أنه يوافق على هذه التوصية لوحدة التفتيش المشتركة . وتحيط اللجنة الاستشارية
علما بالبيان الوارد في الفقرة ٩ من الوثيقة 1. A/39/520/Add. والذي مفاده أنه بموجب
نظام الادارة الموزعة فان " المسؤولية الادارية عن كل خدمة مشتركة تقع في النهاية على
الرئيس التنفيذي للمنظمة التي تضطلع بتقديمها " . ومع وضع هذا البيان في الاعتبار تعتقد
اللجنة أن توصية وحدة التفتيش المشتركة منطقية ولازمة .

٧ - وفي التوصية ٢ تذكر وحدة التفتيش المشتركة أنه "ينبغي أن تسند الى الهيئات المشتركة مهمة تبسيط رموز تقاسم التكاليف في الحاسبة الالكترونية وغيرها من الخدمات مشار النزاع - حتى يمكن أن تقبلها جميع الأطراف بصورة تامة". ويفترض الأمين العام في تعليقه على الصلة أن الهيئات المشتركة المشار اليها هي اللجان الاستشارية للخدمات المشتركة المذكورة في التوصية ١. ويشير الأمين العام في الفقرة ٧ من الوثيقة A/39/520/Add. 1 الى أن مسألة تقاسم التكاليف يجري حاليا طرحها في سياق استعراض مذكرة التفاهم الذي شُرع فيه في أوائل هذا العام.

٨ - وقد أشار المفتشون، في مناقشتهم للخدمات المشتركة في المستقبل الى أن هناك اجتماعات تعقد الآن فيما بين الأمم المتحدة واليونسكو والوكالة الدولية للطاقة الذرية، لاستعراض مذكرة التفاهم واستكشاف مجالات اضافية للتعاون (انظر الفقرة ٧ أعلاه). وبين المفتشون في الفقرات من ٨٦ الى ٩٢ من تقريرهم المبادئ والمعايير التي يعتقدون أنها ينبغي أن توجه ترتيبات الخدمة المشتركة. وقد أشار الأمين العام اليها أيضا في الفقرتين ٧ و ٨ من تقريره. وتعتقد اللجنة الاستشارية أن هذه المبادئ والمعايير تتفق مع رأيها القائل بأن توفير خدمات مشتركة لا ينبغي أن يعتبر غاية في حد ذاته، بل وسيلة لضمان استخدام الموارد على أفضل وجه.

٩ - وفي التوصية ٣ تدعو وحدة التفتيش المشتركة الى اجراء استقصاء فوري لتحديد الخدمات (بما في ذلك تلك الخدمات التي أشارت اليها وحدة التفتيش المشتركة في الفقرة ٩٥ من تقريرها) التي يمكن أن تكون موضوعا لترتيبات تقديم الخدمات المشتركة. ويشير الأمين العام في الفقرة ١٣ من تعليقاته الى أن امكانية ادراج خدمات مشتركة اضافية ستحظى بالاهتمام الواجب في سياق الاستعراض الذي يجري حاليا (انظر الفقرة ٨ أعلاه).

١٠ - التوصية ٤ لوحدة التفتيش المشتركة نصها كما يلي :

"ينبغي للأمين العام أن يمتنع عن تنفيذ أية تغييرات حاسمة أو جوهرية في الخدمات المشتركة القائمة الى حين بدء النفاذ الفعلي لدستور اليونسكو والجديدة كما ينبغي له أن يستعرض الاجراءات التي اتخذت فعلا في ضوء نتائج هذه الدراسة وتوصياتها. ووهنا بذلك ينبغي ان يستمر الاستعراض غير الرسمي الذي تجريه حاليا المنظمات التي تشغل مركز نبيينا الدولي بشأن الخدمات المشتركة القائمة وشأن المشاورات حول الخدمات المشتركة في المستقبل على النحو الموصى به أعلاه".

.../...

١١ - وتتصل هذه التوصية بالموقف الذي اتخذته المفتشون في الفقرة ٧٨ من تقريرهم والذي جاء فيه ان الاجراءات التي يتخذها الامين العام بانشاء خدمات مستقلة للاسم المتحدة في المجالات القانونية والمتعلقة بالموظفين وشؤون الاعلام سابقة لا وانها . طسى ان اللجنة الاستشارية تلاحظ ان المفتشين يعتقدون " ان الاجراء الذي اتخذه الامين العام ينبغي الا يحبط فرص الحفاظ على الخدمات المشتركة بل وتوسيعها بدرجة كبيرة بعد ان تنبأ اليونيد ومركزها الرسمي الجديد . "

١٢ - ويشير الامين العام من جانبه في الفقرة ١٤ من الوثيقة A/39/520/Add.1 الى أن الترتيبات المقترحة لشؤون الاعلام وشؤون الموظفين قد وردت في تقريره فسي الوثيقة A/C.5/38/87 . وقد احاطت الجمعية العامة علما بهذا التقرير في قرارها ٢٣٤/٣٨ . وتشير اللجنة الاستشارية في هذا الصدد الى وظيفة جديدة منفصلة للأمم المتحدة لموظف اتصال قانوني أقدم بمكتب الامم المتحدة بفيينا ، وافقت عليها الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين (١) . ويشير الامين العام الى ان التغييرات التي اجريت تتعلق بترتيبات ادارية داخلية وليس لها طابع " الخدمات المشتركة " ولم تكن موضوع اتفاقات رسمية . ويذكر الامين العام ايضا في الفقرة ١٥ من الوثيقة A/39/520/Add.1 ان الاجراء الاداري الذي اتخذه فيما يتعلق بخدمات شؤون الموظفين والخدمات الاعلامية " لا يمس المشاورات المؤدية الى تحقيق المزيد من الاتفاقات بين المنظمات الثلاث المعنية والمتعلقة بتقديم الخدمات المشتركة وفقا لاحتياجات برامج عمل كل منها وولايتها التشريعية " . ويبدو هذا البيان متمشيا مع اعتقاد وحدة التفتيش المشتركة المذكور نقلا عنها في الفقرة ١١ اعلاه .

١٣ - وتذكر التوصية ه انه :

" ينبغي ان تستمر خدمات المؤتمرات الحالية المشتركة بين اليونيد و/والامم المتحدة بعد ان تصبح اليونيد وكالة متخصصة ، وان يتخذ الترتيب التعاوني غير الرسمي الحالي مع بعض وحدات خدمة المؤتمرات في الوكالة الدولية للطاقة الذرية شكلا رسميا . كما ينبغي تحديد طرائق تجميع الوحدات الاخرى لخدمة المؤتمرات في الوكالة الدولية للطاقة الذرية في هيكل واحد للمؤتمرات بمركز فيينا الدولي بعد تطبيق المبادئ والمعايير المنصوص عليها في الفقرات من ٨٦ الى ٩٢ . "

وتقوم هذه التوصية على اساس النتيجة التي خلص اليها المفتشون في الفقرة ٧٣ من ذلك التقرير والتي جاء فيها " ان تشغيل ثلاث دوائر مستقلة لخدمات المؤتمرات فسي مركز فيينا الدولي لا يمكن ضمان نوعية افضل لانشطتها وكفاءتها سيكون تبديدا للموارد المالية والبشرية النادرة " . ومع ذلك ، فانه قد اشير في الفقرة ٧٣ الى ان

"المدير التنفيذي لليونيڤد وقد أبدى تحفظاته بشأن إنشاء دائرة واحدة للمؤتمرات لخدمة المنظمات الثلاث ولكنه أعرب في الوقت نفسه عن استعداد اليونيڤد و لدراسة الاقتراح المتعلق بإنشاء دائرة موحدة للمؤتمرات ، على أن تؤخذ بعين الاعتبار احتياجات كل منظمة ، والخبرة المكتسبة في السنوات الأخيرة ، والتكلفة الناجمة عن ذلك . . . والوكالة الدولية للطاقة الذرية لديها من الناحية الأخرى تحفظات قوية على مبدأ إنشاء دائرة واحدة للمؤتمرات لخدمة المنظمات الثلاث معا ، والسبب الرئيسي لذلك هو خوفها من ألا تتمكن دائرة واحدة من تلبية الاحتياجات التقنية والعلمية لمنظمتها ، أو ألا يتوافق ذلك مع ممارستها المتمثلة في عقد اجتماعات خارج فيينا " .

١٤ - ويصف الأمين العام الحالة الراهنة (الفقرة ١٧) في تعليقاته ذات الصلة ويذكر في الفقرة ١٨ أنه :

"حبذا باستمرار الهدف الذي يرمي إلى توحيد خدمات المؤتمرات بفرض تحقيق أقصى قدر من الكفاءة والاقتصاد . وإن الأمم المتحدة ، في ضوء خبرتها في هذا الميدان وقدرتها على توظيف عدد كبير من موظفي اللغات المؤهلين تأهيلا جيدا والاحتفاظ بهم ، كما تدل على ذلك الحالة في جنيف ، والنظر إلى الولاية المستدة اليها والمتعلقة بتوفير المدى الكامل من عليات تقديم الخدمة لهيئات التداول التابعة لها ، على استعداد لتحمل مسؤولية توفير خدمات المؤتمرات لجميع المنظمات الموجودة في مركز فيينا الدولي . ومن المطلوب تلقي آراء وتوجيهات الدول الأعضاء بشأن هذه المسألة " .

وتعهد اللجنة الاستشارية فكرة إنشاء خدمات مؤتمرات موحدة ، وتعتقد ، مع مراعاة الأسباب التي قدمها الأمين العام في الفقرة ١٨ من الوثيقة A/39/520/Add.1 ، أنه ينبغي أن تتحمل الأمم المتحدة مسؤولية القيام بذلك . وفي هذا الصدد ، فإن اللجنة واثقة من أن ادماج خدمات المؤتمرات يمكن تحقيقه دون تحميل الهيكل الإداري القائم أعباء إضافية .

الحواشي

١ - أنظر تقرير الأمين العام في الوثيقة A/C.5/37/62 وتقرير اللجنة الاستشارية المتصل به ، الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثين ، الطحق رقم ٧ (A/37/7 و Add. 1 - 24) ، والوثيقة A/37/7/Add.19 .
